م.د. رئام صاحب علي

Reaamsali90@uomustansiriyah.edu.iq

المناهج الدراسية واعداد المعلمين في لبنان ١٩٤٣-١٩٥٨

بعد ان تم تعديل المادة (١١) من الدستور عام ١٩٤٣ واصبحت اللغة العربية هي لغة البلاد الرسمية، وضعف اثر اللغة الفرنسية في قطاع الادارة اللبنانية وجب ذلك التعديل تعريب البرامج الدراسية فتسبب ذلك جدل بين المسلمين واصحاب الفكر القومي من جهة وبين المتشددين من دعاة اللهجة اللبنانية من جهة اخرى في الوقت الذي اصبح فيه نبذ اللغة العربية الفصحى يترجم في محاولات ترويج اللهجة اللبنانية المحكية. نتيجة لذلك، تألفت في وزارة التربية الوطنية والفنون الجميلة بين عامي (١٩٤٤- ١٩٤٥) عدة لجان، اذ تألفت في ٢٤ آب عام ١٩٤٤ لجنتان لدراسة مشروع ايجاد منهاج موحد للتعليم الابتدائي والثانوي ومن اعضائها ميشال شيحا وقسطنطين زريق وشارل الحلو النقاش وزكي وسليم الخوري وتألفت لجنة اخرى في ٢٣ حزيران عام ١٩٤٥كان ابرز اعضائها الاب يوحنا مارون وفؤاد عمون مهمتها : درس برامج التعليم واقتراح الانظمة المناسبة لرفع المستوى التعليمي وتقرير الكتب المدرسية التي تقضي الضرورة بتدريسها بالإضافة الى اقتراح منهاج للتربية الوطنية اللبنانية.

وبحكم ذلك، قامت الحكومة بوضع مناهج جديد للامتحانات والتربية والتعليم حرصاً منها على التراث اللبناني واشعاع ثقافته ورسالته موفقة بينها وبين حاجات لبنان وحالة

ابنائها مستندة الى المبادئ الأساسية الاتية :

١- توحيد الاهداف والنزاعات للتحرر النهائي من كل قيد.

٢ - الاهتمام باللغة العربية والعناية بيها.

- تعزيز الشخصية الانسانية في تنشئة الجيل اللبناني.

٤- اعداد الشعور بالجمال وتنشيط الفنون الجميلة.

هـ - الاهتمام بالتربية الاخلاقية والاجتماعية والبدنية والوطنية

وبعد تشكل حكومة السيد سعدي المنلا عين فيليب تقلا وزيراً للتربية الوطنية فاصدر في الأول من تشرين الأول عام ١٩٤٦ المرسوم رقم (٧٠٠) الذي حدد في مادته الثانية الشروط المتوجبة في فتح المدارس الخاصة ومراقبتها في الوقت الذي اطلقت حرية الطوائف في انشاء مدارسها الخاصة بموجب المادة العاشرة من الدستور، لم يتعرض المرسوم المذكور الحرية الطوائف وتقييد حقها في

انشاء مدارسها، بل عمق هذه الظاهرة بإعطاء الحق للمؤسسات الدينية بتأسيس معاهدها الخاصة في مجال التربية والتعليم، الا انه وضع بعض الشروط الشكلية لأنشاء تلك المدارس، حيث فرض عليها ان تحصل على اجازة مسبقة من وزارة التربية، اما المدارس الخاصة والمعاهد المرخص لها قبل صدوره اعفى مدرائها من تلك الاجازة، على أن يقدموا بيان خاص بمدارسهم ومعاهدهم الى وزارة التربية وبعد استقالة حكومة السيد سعدي المنلا في ١٤ كانون الأول ١٩٤٦ تشكلت حكومة السيد رياض الصلح الذي اصبح رئيساً لمجلس الوزراء ووزيراً للتربية الوطنية في الاول تشرين الأول عام ١٩٤٩ قام بتعديل بعض جوانب مرسوم رقم (٧٠٠)، ولاسيما فيما يتعلق بتنظيم التعليم الخاص فأصدر في ٢٣ آذار عام ١٩٥٠ مرسوم رقم (١٤٣٦) الذي قضى بتنظيم المدارس الخاصة فعدل بعض احكام المرسوم رقم (٧٠٠) فنص ذلك التعديل:" منهج التعليم في المدارس الخاصة، الوطنية والاجنبية، هو المنهج الرسمي، ولكن مع الاحتفاظ بالمستوى العلمي المحدد في كل مرحلة من مراحل ذاك المنهج غير انه لمديري هذه المدارس ان يختاروا الاساليب الفنية التي يرون مصلحة في اتباعها وان يضيفوا عليها مواضيع غير منصوص عنها في المنهج الرسمي، كما يحق لهم ان يعطوا متخرجي تلك المدارس شهادات مدرسية باسمها

حققت مناهج التعليم الجديدة تدريس مادة التاريخ باللغة العربية بصورة اجبارية مع امتحانات خطية في نهاية المرحلة الابتدائية ونهاية المرحلة التكميلية واصبح امتحان مادة التاريخ خطياً في المرحلة الابتدائية وشفوياً في المرحلتين المتوسطة والثانوية بالإضافة الى ذلك، اصرت الحكومة على ان يكون تدريس مادتي التاريخ والجغرافية في المدارس الرسمية باللغة العربية وحدد المنهاج الجديد توزيع تعليم مادة التاريخ في المرحلة الابتدائية على اربع سنوات تبدأ بحكايات شفوية عن الحياة القروية اللبنانية وبعض المظاهر الكونية ثم تنتقل للتعريف عن تاريخ لبنان والعالم العربي عبر مختلف الأزمنة ، وكذلك اشترطت تدريس جميع المواد في القسم الابتدائي باللغة العربية ماعدا اللغة الاجنبية، وبالنسبة للتعليم الثانوي تقديم التاريخ والجغرافية باللغة العربية، اما الرياضيات والعلوم فعلى المرشح الاختيار بين العربية والاجنبية، يضاف الى ذلك، زيادة عدد الساعات المخصصة للغتين العربية والاجنبية في المرحلة الابتدائية العالية الى ست ساعات في السنتين الاولى والثانية وخمس ساعات للثالثة والرابعة بعد ان كانت سابقاً اربع ساعات في السنتين الأولى والثانية وخمس ساعات في السنة الثالثة كما تم توسيع مادتي الرياضيات والعلوم في منهاج ١٩٤٦ ، فما قرره منهاج ١٩٤٦ يساوي ضعف ما قرره منهاج ١٩٢٨ بخصوص الرياضيات، وما قرره الأول بخصوص العلوم يساوي ثلاثة اضعاف ما قرره منهاج ١٩٢٨ اما مادة الزراعة التي وضعت للتدريس في

المناهج التعليمية لعام ١٩٤٦ فأنها لم تدرس بشكل جدي، وهذا يعود الى دور الحكومة اللبنانية التي لم تحدث تغييراً جذرياً في البنى التربوية والتعليمية، وانما اعتمدت على الكثير من المناهج القديمة التي تعتمد على التكثيف الكمي، فلم يترك للطالب مجال في التفوق والابداع.

بالإضافة الى ذلك، أصدرت الحكومة مرسوماً في الاول من تشرين الاول عام ١٩٤٦ يتعلق بتنظيم الاشراف على جميع المدارس الخاصة من اجنبية ووطنية وحصر منح اجازات المدارس الخاصة بالحكومة وحدها.

ومما ينبغي الاشارة اليه بقيت معظم المدارس الخاصة لا تدرس مادتي التاريخ والجغرافية باللغة العربية بسبب النقص الحاد للمعلمين المختصين، وفي حال قررت تعليمها كانت توكل هذه المهمة الى اساتذة من حملة شهادة الادب العربي واستمرت المدارس الفرنسية تعلم مادة الجغرافية والتاريخ باللغة الفرنسية وفي كتب مستوردة من دور النشر الفرنسية وقد جعلت المناهج الجديدة مادتي الجغرافية والتاريخ متلازمتين .

والجدير بالذكر، عدم اهتمام الحكومة اللبنانية بعد الاستقلال بالتعليم، ولاسيما في تجديد المناهج التعليمية وعدم الاهتمام بالمدارس الحكومية، بالإضافة الى انها لم تعتمد

في ضوء ذلك، اكد المؤرخ اللبناني حسان حلاق حقيقة مهمة في جانب التعليم فيقول انه لم تكن المناهج الجديدة بعد الاستقلال مستمدة من دراسة علمية تأخذ بعين الاعتبار حاجات لبنان وامكاناته الابداعية والثقافية والنهضوية ووجود الطبقة الفكرية المثقفة بين صفوف ابناءها آنذاك، وتوسيع المدارس والصحف المتنوعة التي نبهت الاذهان وحركت الافكار بالنهوض العلمي والفكري، وانما اخذت الحكومة اللبنانية وفي مقدمتها وزارة المعارف العديد من المناهج عن المناهج الفرنسية، ورفضت الدعوات من قبل رجال الحركة الفكرية والثقافية العربية في ايلاء الثقافة العربية اهتماماً اكبر في مناهج اللغة العربية والتاريخ والتربية الوطنية والجغرافية كما رفضت انتشار الافكار الفكرية القومية العربية، مما جعل المسألة تأخذ بعداً فكرياً سياسياً من قبل بعض المثقفين والمفكرين المسيحيين وافكارهم القومية اللبنانية (الفينيقية) التي ارادوا تكريسها وثبوت صحتها في اطروحاتهم ومنشوراتهم وكتبهم الفكرية.

طالبت الحكومة اللبنانية من وزير التربية الوطنية اميل لحود ارسال البعثات الدراسية الى الخارج من ابناء المدارس للتخصص في مختلف العلوم والفنون ليعودوا وهم على اتم الاستعداد لاستلام إعنة الادارات والاحكام في الوقت المناسب، كما طالبته باتخاذ اجراءات خاصة لمراقبة المدارس من جهة التربية القومية ومن جهة التثقيف الفلسفي كي لا يكون هذا التثقيف مغايراً للتعاليم الاساسية التي

ترتكز عليها الامة اللبنانية، بالإضافة الى ذلك طالبت منه تعديل البرامج المدرسية بتخفيف العلوم النظرية وادخال بعض المواد العلمية وتحسين حالة المعلمين المادية فكانت أولى المشاكل التي واجهت الحكومة اللبنانية بعد الاستقلال مشكلة تأمين المعلمين فكانت احد شروط تعين المعلمين ان يكون حاصلاً على شهادة التعليم اللبنانية، اي خريج احدى مدارس المعلمين، أو حاصلاً على البكالوريا القسم الثاني، او المتوسطة فيعين معلماً تحت التمرين لمدة سنتين، اما عن إعداد المعلمين في المرحلة الثانوية فقد عهد الى كلية التربية في الجامعة اللبنانية منذ عام ١٩٥١ بالإضافة الى مهمة اعداد الكوادر التربوية من مدراء ومفتشين واساتذة ثانويين وغيرهم، وفي عام ١٩٥١ كان هناك داران للمعلمين في بيروت احدهما للذكور والاخر للإناث تقسمان الى قسمين ابتدائي وعالي، الابتدائي يدخله حاملوا البروفيه (المتوسطة)، والعالي يدخلوه حاملوا البكالوريا القسم الثاني (الاعدادية) ومدة الدراسة في كل منهما سنتان.

حاولت وزارة التربية الوطنية حل مشكلة تطوير واعداد المعلمين، فأعدت دار المعلمين والمعلمات الابتدائية عام ١٩٥٦ لاستيعاب اكثر من (٥٠٠) طالب على ان تخرج سنويا من (١٠٠) الى (١٢٥) مدرسا، وكان التعليم الخاص ثلاث معاهد لأعداد المعلمين الاول في الجامعة الامريكية والثاني في كلية بيروت للبنات والثالث في المدرسة الانجيلية الانكليزية.